

## وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٨

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته وعلى القرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠٠٤/٨/١٨ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالمستشفى الجامعى بالإسماعيلية ؛

وعلى موافقة هيئة المكتب بالاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسته المعقودة فى ٢٠٠٦/٢/١٩ على حل الجمعية المذكورة ؛

وعلى موافقة السيد محافظ الإسماعيلية بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٢٥ ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان المتضمنة أسباب حل هذه الجمعية ؛

وعلى ما عرضه علينا المستشار القانونى ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

تحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالمستشفى الجامعى بالإسماعيلية المسجلة برقم ١٠١ بتاريخ ١٩٩٩/٥/٥ وذلك لعدم مزاولتها لأى نشاط منذ نشأتها .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ٢٠٠٨/٢/١١

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربى